

120041 - هل زوج بنت زوجها يكون محرماً لها ؟

السؤال

هل يجوز أن لا أتحجب من زوج بنت زوجي أم لا ؟

الإجابة المفصلة

زوج بنت زوجك ليس محرما لك ؛ لعدم وجود سبب يقتضي المحرمة ، قال تعالى : (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ الَّتِي أَرْضَعْتُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتِ نِسَائِكُمْ وَرَبَّاتِكُمُ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَالُ إِلَيْكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمِعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا . وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأَحِلٌّ لَكُمْ مَا وَرَأَءَ ذِلِّكُمْ) النساء / 23 ، 24 .

وعليه فيلزمك الاحتياط منه ، ولا يجوز لك الكشف أمامه أو الخلوة معه ؛ لأنه أجنبي كسائر الأجانب .
وأما زوج ابنتهك ، فهو محرم لك ؛ لقوله تعالى : (وَأُمَّهَاتِ نِسَائِكُمْ) .

والله أعلم .